مجلة روافد
للدراسات والأبحاث العلمية في العلوم الاجتماعية والإنسانية
المجلد 05 (02) ديسمبر 2021 ص ص 817-836

مأسسة النوع الاجتماعي في الجماعات المحلية

Institutionalzing gender in local administration

دشيرة محمد أمين[1] * لبعير بلعباس[2]

[1] مخبر البحوث والدراسات الإجتماعية في الجزائر حول الجماعات المحلية وتسيير الشأن العام، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس (الجزائر).
البريد الالكتروني: aminoayemane@gmail.fr

[2] مخبر البحوث والدراسات الإجتماعية في الجزائر حول الجماعات المحلية وتسيير الشأن العام، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس (الجزائر).
البريدي الالكتروني: labair22belabbes@gmail.com

تاريخ الإدا ع	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2021-04-25	2021-07-15	2021-12-01

الملخص:

تهدف هذه الدراسة لمعالجة خلفيات مقاومة الإدارة العمومية المحلية لمقتضيات النصوص الدستورية المتعلقة بجندرة الفعل العمومي وكذا البحث في الأسس والمرتكزات الدستورية المتحكمة في عملية مأسسة النوع الإجتماعي في الجماعات المحلية، من خلال توظيف مقاربة سوسيو- قانونية لتحليل مواد الدستور المكرسة لهذا التوجه وإستخراج المكامن المتحكمة في هذه الظاهرة، إذ تم إجرائيا التركيز على عينة مكونة من 06 فاعلات على مستوى التنظيم الإداري المحلي لولاية عين تموشنت، حيث إتضح أن الدستور الجزائري لم يأخذ بعين الإعتبار الخصوصية السوسيولوجية للتنظيم الإداري و المجتمع المحلي، كونه لا يعبر عن حاجة تنظيمية، بقدر إستناده في صياغتها على إعتبارات لامؤسسية (سياسية).

الكلمات المفتاحية *جندرة الدستور، مأسسة النوع الإجتماعي، الفعل العمومي المحلي، المجتمع المحلي.*

Abstract:

This article aims to know the fondations on wich the constitution is based in presenting legal articles related to the gender of local administration, and this reserch also aims to analyze by the sociology approche the structure of local administration, in light of

* **المؤلف المرسل**

the activation of this constitutional texts and its reflection on the extent of institutionalizing of the local public act.

Keywords: *gendred constitution, institutionalzing gender, local public action, local society*.

1. مقدمة:

لا ضير أن الحركية التي ميزت الدولة في مختلفـمسار اتها التاريخية، أنتجت تمثلات وممارسات جديدة حول مركز ودور المواطن من خلال التأسيس لإطار ضابط، متناغم ومتعدد الأبعاد، يصطلح عليه بالدستور والذي يماثل حسب تشبيه القانونيين لوحة القيادة A Dashboard، فالتموضع ضمن بنية معينة يقتضي وجود إطار مرجعي A frame of reference تتحدد من خلاله موروفولوجية، وحدات ووظائف هذه البنية فكون الدستور من منظور المقاربة التنظيمية يمثل بطاقة تقنية عن مختلف هياكل الدولة A technical form، فهو أيضا من منظور المقاربة السوسيولوجية تعبير عن سياق_إجتماعي معين A well-defined social context مبني على التوافق في إطار عقد إجتماعي A social contract وهو ما يؤكده **جون جاك روسو** بقوله "الدستور هو عقد إجتماعي يعبر من خلاله الشعب عن سيادته"

«The constitution is the social act by wich a people expresses its sovereignty» (Rousseau, 2016, p. 33)

كما فرضت الديناميكية الإجتماعية تطور هذا العقد ومواكبته للتغيير الإجتماعي الذي مس المجتمع، بفعل المأسسة التي يعرفها العالم البريطاني فيليب هال Philip Hall أنها "القواعد الرسمية والإجرءات الواجب إتباعها والممارسات الإجرائية التي تهيكل العلاقة بين الأفراد داخل مختلف الهيئات السياسية والإقتصادية".

«The formal rules, the procedures to witch one follows, and the standard operating practices witch structure the relations between the individuals in the various political and economic entities » (Thelen, 1992, p. 02)

التي بلورت تصورا جديدا يكسب الفرد صفة واحدة وهي المواطنة التي ألغت المركز التقليدي له ضمن بنية الدولة بما فيها الإعتبارات القائمة على الجنس أو ما يعرف سوسيولوجيا **بالنوع الإجتماعي** social gender A خصوصا في ظل الحراك السوسيوثقافي الذي شهدته أوروبا من خلال تيارات الفكر النسوي thought (Toupin, 1998, p. 08) courents of féministe، إبان الثورة الصناعية والذي برز كرد فعل على الوضعية المزرية للمرأة الأوروبية وإتخذ شكلا منظما مع حركة المناضلة الفرنسية هيبرتين أوكلرت Hubertine Auclert سنة 1881 م حيث تمت أدلجت مصطلح النسوية the feminism، مما جعل منه مذهبا فكريا تم إعتناقه من عديد الشرائح أضحى توجها إجتماعيا فرض على الدساتير الغربية حجز حيز له ضمن مضامينه، ثم تعدى بعدها حدود الكلاسيكية للدولة ليصبح مبدأ للمنظمات فوق الدولية Supranational organizations (Becker, 2006, p. 01)، حكومية وغير حكومية ONG and OIG كواجهة للنسق العولمي الجديد فرضته على الدول المنضوية تحت عضويتها وجعلت منه مؤشرا يقاس به مدى مأسسة أجهزة الدولة وهذا ما يتضح من خلال المادة21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (21، 1948) والقرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1952 (تحت رقم RES/A/64)، الملزم بتكريس حق العنصر النسوي في المشاركة في إدارة الشأن العام، تقلد الوظائف السامية بمقتضى النصوص دساتير الدول الأعضاء.

وبالاستناد على ما سبق ذكره، فالدستور الجزائري ومختلف النصوص التنظيمية التي تليه، قد خصصت مساحة قانونية تعنى بمسألة جندرة الفعل العمومي ومأسسة النوع الإجتماعي، ما جعل مسار تأنيث مراكز صنع وإتخاذ القرار سواء على المستوى المركزي أو اللامركزي يشكل إجراءا دستوريا بحتا، تم من خلاله إلزام جميع الهيئات بتضمينه في جميع المؤسسات الإدارية، بما يصطلح عليه في عرف السياسة بمنظومة الكوطة (مشري، 2017، صفحة 64) system The Cotas، كآلية محاصصة تضمن دسترة وجود العنصر النسوي في

دوائر الفعل العمومي، بناءا على نص القانون العضوي 03/12 المكرس لنص المادة 31 من دستور سنة 1996، بخصوص ترقية حقوق المرأة في المشاركة السياسية والقاضي بدسترة حصة 30 %في التمثيل السياسي، أما التعيين في المناصب النوعية في الإدار ة فيراعي جندرة الدستور ولكن من دون دسترة نسب معينة لتبقى سلطة التعيين قائمة على مبدأ التزكية والسلطة التقديرية و بالعودة إلى نموذج الجماعات الإقليمية في الجزائر، نجد أن جندرة الإدارة في شقيها البيروقراطي والتمثيلي أضحت واقعا فرضه الدستور، بالنظر لإستجابة هذا الأخير للحركية الإجتماعية الهادفة لتحقيق مبدأ المساواة، إلا أن مأسسة النوع الإجتماعي محليا شكلت جدلا حول **مدى مساهمة جندرة الدستور للإدارة في تكريس دور المرأة في صناعة الفعل العمومي المحلي**، خصوصا في ظل المقاومة المستمرة للمنظومة الإدارية المحلية لهذا الإجراء وفشل مساعي مأسسة فعل عمومي ينتجه مركز قرار نسوي، مما يستدعي توظيف مقاربة سوسيولوجية تتيح إمكانية تحليل الأبعاد السوسيولوجية لهذا الإجراء، مع إسقاط مضامين القراءة النظرية على نماذج ميدانية متعلقة بجندرة الفعل العمومي المحلي على مستوى الجماعات المحلية.

فأهمية البحث تتعلق بالرهانات التي تسعى دوائر صنع القرار المركزية واللامركزية لتجسيدها ميدانيا، ما إستدعى تكييف الدستور الجزائري مع مسألة تمكين المرأة في مجال إنتاج الفعل العمومي المحلي، فأهمية الموضوع ترتبط بحاجة مفروضة A requirement في إطار العلاقات الدولية، كما ترتبط أيضا بالخصوصية السوسيولوجية الهجينة للمجتمع المحلي في الجزائر (لا هو حداثي ولا هو تقليدي).

كما يستهدف البحث إجراء قراءة سوسيولوجية للمواد الدستورية المتعلقة بمأسسة النوع الإجتماعي، لمعرفة المرتكزات التي إعتمدها المشرع في صياغتها، بالإضافة إلى محاولة تحليل بنية الإدارة العمومية المحلية بعد تفعيل نصوص الجندرة وإنعكاستها على آداء الجماعات المحلية ونوعية الفعل العمومي الصادر عنها.

كما تم الإعتماد على أدبيات سابقة لنماذج تشبه بنيتها السوسيو- إدارية الأنموذج الجزائري مع إختلاف آليات إشتغالها، منها دراسة للباحثة التونسية عفاف حمامي مراكشي بعنوان A kind reading of the local authority code (Afef, 2019, p. 33) وهي قراءة سوسيو قانونية لكتاب جماعي عنوانه Local authority and individual freedoms صدر سنة 2019، بعد عام واحد من صدور قانون الجماعات المحلية في تونس، حيث تمحور إنشغالها المعرفي حول مدى فعالية النص القانوني في أجرأة الممارسة النسوية في مراكز صنع القرار المحلي، مع تشخيص مكامن ضعف قانون الجماعات المحلية في الإحاطة بالإعتبارات اللامؤسسية التي تعيق مأسسة النوع الإجتماعي.

غير أن الدراسة لم تتطرق لكرونولوجيا تبلور التصورات الجندرية على مستوى التشريع التونسي والمؤسسات العمومية المحلية، ما كان سيتيح لنا سوسيولوجيا، معرفة الأسس التي صيغت من خلالها النصوص التشريعية الجديدة، كالمرسوم رقم 2016-626 المتعلق بإنشاء مجلس النوع The peer concil (décret, 2016)، كجهاز مسؤول عن مأسسة النوع الإجتماعي تنظيميا، كما ركزت الدراسة إجرائيا على تقنية إسقاط النص على الممارسة the projection of the text on the practice، أي بإسقاط المواد الدستورية على الواقع الإداري من خلال تقنية تحليل الخطاب المؤسساتي Institutional discourse analysis (Oger, 2003, p131) التي وظفها الباحث بيرنارد لاكروا Bernard Lacroix في تحليل تمظهرات النص القانوني من خلال الخطاب الرسمي الذي تنتجه المؤسسة، غير أن هذه التقنية تبقى محل نقد كون تحليل الخطاب المؤسسي يعكس في الغالب عدم العناية الكافية بما هو غير مصرح به رسميا، ما قد يهمل متغيرات كامنة وحاسمة في عملية التحليل.

نجد أيضا الدراسة التي أعدها الباحث أحمد فوزي بصفته رئيس مجلس أمناء مؤسسة المرصد المصري للإستشارات والتدريب تحت عنوان "دستور 2014 بين جودة النصوص وإشكاليات التفعيل والتطبيق"، محاولا من خلالها معالجة ثلاث إشكاليات ميزت مسار جندرة

الدستور المصري وهي إفراغ النص الدستوري المتعلق بالجندرة من محتواه من خلال سطوة ما يسمى بالسلطة التقديرية، تدخل الجهاز التنفيذي في الجهاز التشريعي بصياغة مواد متعلقة بالجندرة مع إضطلاع الجهاز التنفيذي بعدم دستوريتها وأخيرا تجاهل السلطة التشريعية ترجمة نصوص الجندرة المدسترة إلى تشريعات تنظيمية، بسبب الإعتبارات اللامؤسسية المتحكمة في الإدارات العمومية.

كما مازج الباحث بين كل من المنهج الكيفي (الوصفي) والمنهج الكمي (الإحصائي)، ما أعطى لبحثه الإجرائي مصداقية، إذ صمم إستمارته بناءا على مؤشرات وأبعاد الدستور المصري، الأمر الذي جعل من أسئلته تمتاز بالدقة والوضوح ولا تقبل التأويل لدى العينة المبحوثة.

إذن لقد تبلور الإنشغال السوسيولوجي إنطلاقا من مفارقة صعوبة إندماج العنصر النسوي في مناصب المسؤولية بالجماعات المحلية في ظل الغطاء الدستوري الذي مكنها من ذلك ما دفعتني إلى صياغة الإشكالية على النحو الآتي:

"ما هي المرتكزات الدستورية المتحكمة في عملية جندرة الفعل العمومي المحلي في الجزائر؟" .

كما صيغت جملة من التساؤلات الفرعية منها:

- ماهي المعايير الإجرائية التي أعتمدت في صياغة هذا النوع من المواد الدستورية؟
- إلى أي مدى ساهمت جندرة الدستور في مأسسة الفعل العمومي لدى العنصر النسوي؟

وعلى ضوء ذلك جاءت فرضيتا البحث على النحو التالي:

- جندرة الدستور الجزائري للفعل العمومي المحلي، لا يعبر عن توجه تنظيمي.
- جندرة الدستور الجزائري للفعل العمومي المحلي، لا يعبر عن حاجة إجتماعية.

2. الإطار النظري المتعلق بأسس ومرتكزات مأسسة النوع الإجتماعي

1.2 التأصيل النظري لمقاربة النوع الإجتماعي.

تقتضي المعالجة النظرية لموضوع، التطرق للمرتكزات النظرية التي قام عليها الجندر كمقاربة معرفية، خصوصا تحول معطى النوع الإجتماعي من مستوى إيديولوجي إلى مستوى علمي، لذا كان ضروريا أن يرسو الإستناد على المقاربة التاريخية في قراءة سياق تطور هذا المعطى كرونولوجيا، فالنوع الإجتماعي، الجندر مفاهيم يقابلها في علم الإجتماع المعاصر مفهوم الجنوسة/النسوية التي هي وعي فكري ومعرفي وحضارى يختلف عن مفهوم الجنسانية/النسائية ذات الدلالة بالجنس وبالبيولوجيا (علي، 2008، صفحة 07) كلها مفاهيم أنتجها سياق ما بعد الحداثة The post modernist context في سبعينيات القرن الماضي، إذ يقر الباحث عبد الوهاب المسيري أن التصور ما بعد الحداثي يقسم العالم إلى وحدات طبيعية متساوية ومستقلة ومختلفة ومنفصلة بسبب عدم وجود مركز ومرجعية كلية مشتركة وتصبح كل وحدة ذات سيادة مطلقة ومرجعية ذاتها وهذا يعني غياب أي مرجعية نهائية إنسانية أو موضوعية (المسيري، 2003، صفحة 87)، فيتسم العالم بالتعددية والتفتت والفوضى وعليه تظهر الاحتمالية والنسبية والمصادفة وغياب السببية (نتيجة للتغير المستمر والكامل) ومن ثم تصبح المعرفة الكلية الإنسانية الشاملة مستحيلة فهي ليس لها أساس إنساني أو طبيعي وبالتالي فقد أفرز هذا التيار تصورا رافضا للمركزية الذكورية (Berg, 1993, p.491) Androcentrism، ثم ينتقل هذا المفهوم ليستخدم بعدها بشكل خاص في حقل البحوث السوسيولوجية، كمؤشر في التحليل الفئوي A category analysis index وبالتالي يكون معطى النوع الإجتماعي، قد تجاوز قوقعته الإيديولوجية المقيدة بمفهوم النوع تقييدا بيولوجيا إلى حيز السوسيولوجيا، بإعتباره بناءا إجتماعيا، أي التفرقة بين مدلول النوع كفيزيولوجيا أنثوية ومدلوله كتمثلات وتصورات مجتمعية تتحدد من خلالها الأدوار والرساميل الإجتماعية للأفراد إنطلاقا من معطى الجندر وبالتالي أضحى هذا الأخير متغيرا هاما يأخذ

به حقل علم الإجتماع وباقي الحقول المجاورة في تحليل الظواهر الإجتماعية، السياسية والإقتصادية وذلك نتاج للمؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين في 15 سبتمبر 1994، الذي نصت توصياته على إدراج فروع معرفية ضمن حقول العلوم الإنسانية بما فيها علم الإجتماع وهنا تم تأسيس فرع معرفي، يعنى بالتحليل السوسيولوجي لمسألة النوع الإجتماعي في مسعى تجاوز الخطاب السوسيولوجي المقيد بمقاربات الماركسية والبنيوية، الذي يحصر مفهوم النوع الإجتماعي ضمن المستوى الإيديولوجي وهو ما تجاوزته السوسيولوجيا اللبيرالية في مرحلة ما بعد السبعينيات، متجاوزة للمقاربات الراديكالية إلى مقاربات براغماتية، من خلال تأسيسها لما يعرف بسوسيولوجيا التمييز الإيجابي The sociology of positive discrimination، التي عرفت رواجا لدى مدرسة علم الإجتماع الفرنسية، حيث نجد دراسات سوسيولوجية للباحث لويس توبان Louis Toupin في صورة الفكر النسويThe feminist thought واللبيرالية النسويةThe liberal feminist كما نجد في ذات الصدد دراسة سوسيولوجية حديثة أعدها كل من الباحثين أ.شاب ول.بيرني L. Berni et V. A. Chape تحت عنوان Discrimination, from legal qualification to sociological tool (Berni Laure, 2011, p. 24)، حيث يشير الباحثان أن سوسيولوجيا التمييز الإيجابي إنتعشت بعد التأسيس لما يسمى ببراديغم الفئة The classroom paradigm الذي أثيرت من خلاله مسألة اللامساواة الهيكلية structurelle inequality، حيث ضبط من خلالها أصحاب هذا التوجه مجال الدراسة ضمن الهيكل المؤسسي، بعدما كان مجال الدراسة هو المجتمع ككل، كما أن العائق الإبيستيمولوجي الذي يحد من فعالية هذه المقاربة يكمن حسب الباحثين في أن توغل السوسيولوجيا في الحقل القانوني، قد يحول سوسيولوجيا التمييز من آداة لفهم و تحليل الأبعاد اللامؤسسية في ظاهرة مأسسة النوع الإجتماعي، إلى مجرد آداة لهندسة المجتمع وفق ما يريده المشرع حيث يقول أحد الباحثين في هذا الصدد:

It seems to us that sociology of discrimination must face the question of its legal anchoring , failing wich it would risk being reduced to a form of social

engineering in suport of definition of a public problem oerated by legislators or jurists (Berni Laure, 2011, p. 29)

لذا فبراديغم التمييز فتح المجال للمعالجة السوسيولوجية لمواضيع بحث جديدة تدخل في خانة إعادة إنتاج علاقات سلطة جديدة The reproduction of new power relations في قلب البنية والتنظيم المسمى بالمؤسسة، لعل من أبرز هذه المواضيع ما أضحى يعرف بتأنيث القيادة Feminisation leadership.

1.3 جندرة الفعل العمومي المحلي أم مأسسة النوع الإجتماعي محليا؟

كثيرا ما يقع الباحثون في موضوعات تمكين المرأة محليا في خلط بين مفهومي جندرة الفعل العمومي ومأسسة النوع الإجتماعي، كونهما لا يمثلان نفس المعطى من الناحية السوسيولوجية، بإعتبار أن مفهوم جندرة الفعل العمومي المحلي يمثل توجها تنظيميا يقوم على إحداث تعديل مورفولوجي على بنية الإدارة المحلية وآلية إشتغالها، فهو إجراء عضوي– تقني قائم على تعديل نوع الوحدات المتحكمة في إنتاج الفعل العمومي المحلي والذي يمكن تعريفه سوسيولوجيا على أنه " تلك المخرجات الناتجة عن تقاطع الفواعل الرسمية (مؤسسات الدولة وأعوانها الرسميين) مع الفواعل غير الرسمية (الأفراد والجمعيات أو ما يصطلح عليه بالمجتمع المدني)، إذ يطلق على تلك المخرجات تسمية السياسات العمومية "وهنا يقول الباحث جاك كوماي 2014 Jaques Commaille

« public action expresses the concretization of central or local public policies (Commaille, 2014, p. 605)

بينما تنظر السوسيولوجيا إلى مأسسة النوع الإجتماعي محليا بإعتباره مرجعا قاعديا A basic repository، متوقف على كيفية تمثل وتصور المجتمع المحلي له وبالتالي فالمفهوم أشمل وأوسع من أن يحصر بتقييده بحيز تنظيمي يسمى بالإدارة العمومية وهنا لابد من الإشارة لمقال علمي مهم للباحثة جويل بالميري Joëlle Palmiéri بعنوان مأسسة النوع الإجتماعي: أداة للاتسييس Institutionalized gender, an anti- political machine، حيث سعت من خلال توظيفها لمقاربة سوسيو– سياسية لتحليل العوائق التي تحول دون مأسسة النوع

الإجتماعي محليا في ظل التدفقات المعلوماتية The information flows التي إجتاحت المجتمعات المحلية، معتمدة في دراستها على عينتين لمجتمع محلي في السنغال (دكار) وآخر في جنوب إفريقيا (كيب تاون)، قدرت عينته بثلاثون إمرأة و رجلان، معتمدة على إطار نظري مدعم بمقاربة الهيمنة الذكورية The male domination، مقاربة مجتمع المعلومة The information society والمقاربة المسماة بسطوة السلطة The coloniality of power حيث خلصت الدراسة بتقييد مأسسة النوع الاجتماعي في المجتمعات المحلية بعاملين:

أ. الخصوصية السوسيولوجية للمجتمع المحلي

The social statuts of womens in relation to the collective representations local society

ب. الإطار التشريعي الوطني والنصوص فوق الوطنية Supranational legal rules

3. الإطار الإجرائي للدراسة

تم الإعتماد على المنهج الوصفي في عر ض خصائص عملية جندرة الفعل العمومي المحلي إنطلاقا من وصف العناصر التي تتشكل منها بنية التنظيم الإداري المحلي وتبيان مظاهر مشاركة المرأة في رسم وإنتاج الفعل العمومي المحلي، مع قياس ذلك بنتائج تحليل محتوى المواد الدستورية المتعلقة بمأسسة النوع الإجتماعي، كما تم توظيف تقنية المقابلة نصف الموجهة، حيث تم ضبط محاورها وصياغة الأسئلة إنطلاقا من متغيرات فرضيتي البحث للبرهنة عليهما أو نفيهما، دون تقييد المبحوث في إجاباته وترك هامش حرية يتيح له تزويد الباحث بمعطيات غير مدرجة ضمن الإستمارة ، تخدم الإشكالية المطروحة.

أما بخصوص متغيرات الدراسة، فقد تم تحديد المتغير المستقل في المواد الدستورية المتعلقة بالجندرة، أما المتغير التابع فتمثل في الفعل العمومي المحلي وأخيرا المتغير الوسيط فقد تم حصره في المجتمع المحلي، كما أختيرت عينة قصدية أصلية مكونة من 06 نساء بصفتهن فاعلات محليات، إذ تكونت من والي ولاية عين تموشنت، رئيسة دائرة المالح، المفتشة العامة لولاية عين تموشنت، رئيسة مصلحة التنظيم ببلدية عين تموشنت، ملحق

بديوان والي ولاية عين تموشنت، كما شملت أيضا عينة قصدية فرعية مكونة من 10 رجال يعملون تحت السلطة المباشرة للعينة الأصلية وأيضا عينة عشوائية مكونة من 50 مواطنا يقيمون ضمن نطاق ممارسة تلك الفاعلات لنشاطهن الإداري المحلي.

لقد أجريت هذه الدراسة ضمن نطاق مكاني محدد الجماعات المحلية لولاية عين تموشنت بين ديوان الولاية، الدائرة ، المفتشية العامة و البلديةفي حيز زمني إمتد من فتر ة 05 فيفري 2020 إلى غاية 15 فيفري 2020.

4. تحليل النتائج

1.4 عرض وتفسير النتائج المتعلقة بالفرضية البحثية الأولى :

– جندرة الدستور الجزائري للفعل العمومي المحلي، لا تعبر عن توجه تنظيمي.

تم تقسيم الشق الإجرائي للدراسة إلى مرحلتين، تضمنت الأولى عملية بحث لإستخراج المواد الدستورية المتعلقة بمأسسة النوع الإجتماعي والنصوص التنظيمية ذات الصلة بها، بغية تحليلها وفق مقاربة سوسيو– قانونية، للوصول للخلفية السوسيولوجية لهذه المواد، دون إفراغها من سياقها القانوني، أما المرحلة الثانية فقد ركزت على تحليل بنية التنظيم الإداري المحلي، الذي يعمل بنظام تأنيث مركز صنع القرار بالتركيز على ميكانيزمات إنتاج الفعل العمومي قبليا وبعديا upstream and downstream ومقارنة ذلك بمضمون المواد الدستورية التي تم تحليلها في المرحلة الأولى وعليه كان لزاما الإعتماد على المذهب التاريخاني الذي ميزه عالم الإجتماع الجزائري محمد أركون عن المذهب التاريخي بإعتباره أنثروبولوجيا للماضي وعملية مراجعة للعملية العقلية التي أدت لإدراج النوع الإجتماعي في الدستور الجزائري، حيث يتضح لنا أن أول دستور عرفته الدولة الجزائرية سنة 1963 نص في مادته 12 على تساوي الحقوق والواجبات بين المواطنين من الجنسين ثم تلاه دستور 1976 الذي أقر نفس المبدأ السابق من خلال نص المادة 02/39 ودعمه بمنع التمييز بين الجنسين في نص المادة 03/39، ليشكل هذا الدستور طفرة في إطار جندرته من خلال نص المادة 40 والتي

تقر بالتزام الدولة بإزالة العقبات السياسية والإقتصادية والثقافية التي تعيق المساواة بين الجنسين، إضافة للمادة 42 التي تقر بضمان الدستور لحقوق المرأة السياسية، الإقتصادية والثقافية، ثم جاء دستور سنة 1989 مغاير للخلفية الإيديولوجية لسابقه، مكرسا مبدأ المساواة من خلال مادته 30، مدعما لها بحرية التعبي والنشاط الجمعوي في مادته 39 ومؤكدا على جندرة الانتخاب وتقلد الوظائف من خلال المادة 47 ليأتي دستور سنة 1996 محافظا على مبدأ المساواة في مادته 50، إلا أن نص مادته 31 أشار في محتواه لأول مرة لفكرة مأسسة النوع الإجتماعي من خلال ربط المساواة بحيز المؤسسة، لكن تعاظم الطرح الجندري في الدستور الجزائري نجده من خلال تعديلي سنة 2008 و2016، اللذان نصا صراحة في الصياغة اللغوية على مصطلح المرأة بدل المواطنين والتي كان يوظفها في إقرار مبدأ المساواة، لذا فالتحليل السوسيولوجي سيقتصر على تعديل سنة 2016 الذي حافظ في مادته 35 على نفس التصور الجندري من خلال نفس الصياغة الدستورية التي كانت في تعديل 2008 كمادة مكررة للمادة 31 أي بمعنى أن المكرر الذي أشار لأول مرة لمصطلح المرأة وكرس ترقية حقوقها السياسية قد أضحى في تعديل 2016 مادة قانونية غير مكررة عن المادة 34 التي تنص على مأسسة المساواة بين الجنسين، كما أن المادة 35 من تعديل سنة 2016 يحدد كيفيات تطبيقها القانون العضوي 03/12 والذي أرسى مفهوم الكوطا أو نظام المحاصصة في مجال التمثيل السياسي، دون أن يشير كل من تعديل سنة 2008 وسنة 2016 لنظام الكوتا في مجال تقلد المناصب الإدارية السامية والذي بقي مرتبطا من الناحية التنظيمية بنص الأمر 03/06 المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية وتحديدا في مادته 74، التي تقر بمبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين في تولي المناصب السامية وفي مادته 16 التي ترجع التعيين في المناصب العالية للموظف والموظفة إلى السلطة التقديرية للسلطة المؤهلة The discretionary power of the qualified authority وهنا تحيلنا القراءة السوسيولوجية لهذه النصوص إلى أن عملية مأسسة النوع الإجتماعي ضمن مراكز صناعة

القرار المحلي لم تشهد الإهتمام والتجسيد الميداني، بالرغم من وجود إطار تشريعي يتمثل في الدساتير المشار إليها آنفا وإطار تنظيمي ممثل في القانون الأساسي للوظيفة العمومية 03/06 الذي تبنى معيار تمكين المرأة من القيادة الإدارية من خلال التعين في المنصب العالي ذات الطابع الهيكلي (ميهوب، 2017، صفحة 122)، ليشهد السياق التاريخي الذي تلا تعديل 2008 و2016 أجرأة فعلية شاملة ومتسارعة للمعطى الجندري في عملية مأسسة الفعل العمومي المحلي وهو ما يمكن تحليله من الناحية السوسيولوجية، بأن سعي المشرع الجزائري لجندرة الفعل العمومي المحلي، لا يقوم على مرتكز تنظيمي نابع عن حاجة مؤسسية وذلك بسبب:

– طغيان الإعتبار السياسي على الإعتبار المؤسسي وهذا ما يفسر تأثير نظام الكوطة التمثيلية بصفته قرار سياسي تمت دستره بعد 2008، مقارنة بباقي المواد الدستورية والتنظيمية التي سبقته، حيث أن تصاعد الكوطة النسوية في المجالس التمثيلية والمنتخبة أدى في المقابل إلى تصاعد كبير في عملية تأنيث التنظيم الإداري المحلي وبالتالي جندرة الفعل العمومي المحلي وفي هذا الصدد نجد التصور الذي قدمه الأستاذ ميهوب يوسف من خلال مقاله بعنوان " حق تمكين المرأة من تقلد المناصب في الدولة: إستغلال سياسي أم قناعة حقوقية " والذي يشير فيه أن دسترة القيادة النسوية لمراكز القرار المحلي هو مجرد إجراء للديكور والزينة، فهي دسترة في بعدها الرسمي ذات مرتكز داخلي يتعلق بإستثمار السياسي في المساواة، بإعتبارها تمثل رأس مال رمزي مستلب للعنصر النسوي وهو ما يضمن ولاء هذا العنصر في الإستحقاقات السياسية وهي أيضا دسترة بمرتكز خارجي قائم على تأثير المنظمات غير الحكومية في فرض هذا التوجه على بلدان العالم أو ما يعرف بـ: ONGisation of social gender (Palmiéri, 2017, p. 658)، وبالتالي فالمعطى السياسي سواءا في حيزه الداخلي أو الخارجي هو المتحكم في دسترة النوع الإجتماعي ضمن مؤسسات صنع القرار مركزية كانت أم لامركزية.

كما أن الدراسة الإجرائية التي مست عينة من الفاعلات في صناعة الفعل العمومي المحلي وعينة من مرؤوسيهم، أثبتت وجود إغتراب عضوي للمرأة القائد في بنية التنظيم الإداري المحلي الذي ترأسه، بالرغم من وجود الإطار الدستوري الذي يلغيه، إغتراب يعود إلى ما يسمى من منظور سوسيو- بسيكولوجي بالقوالب النمطية (أبو عياش، 2019، صفحة 64) فالقالب النمطي الجنساني هنا يعني تلك التمثلات الثابتة والمعممة للرجل أتجاه المرأة والمرأة أتجاه المرأة وحتى المرأة أتجاه نفسها، فهو تصور مسبق لهؤلاء حول الدور الذي تضطلع به المرأة والقدرات المتوفرة عليها وبالتالي فهو يحد من فعاليتها بصورة مسبقة فيصبح هذا التمثل بمثابة مخيال جمعي لأفراد التنظيم الإداري ضمن حيز مؤسساتي تنظيمي ترأسه إمرأة، ما يفسر إجابات الفاعلات فيما تعلق بمسارهن الوظيفي، أن جميعهن يمتلكن المؤهلات العلمية والوظيفية من خلال تطابق تخصصاتهن مع طبيعة المهام الموكلة إليهن وهذا مؤشر على مراعاة مبدأ التخصص principle of spécialization في تعينهن، لكنه في مقابل ذلك يقررن بنقص خبرتهن المهنية مقارنة بحجم المهام الموكلة إليهن وهو مؤشر على تأثير الخبرة المهنية على كفاءة الفعل العمومي الذي تصممه هؤلاء الفاعلات، لذا نجد كل العينة المبحوثة تقر في كثير من الأحيان بعدم تطبيق بعض القرارات الصادرة أو عدم أخذها بعين الإعتبار من قبل المرؤوسين وهو ما لمسناه من خلال إجابات عينة المرؤوسين التي تضمنت في مجملها إشارات حول نقص فعالية بعض القرارات المتعلقة بالفعل العمومي المتخذة من قبل الرئيسة الإدارية، حيث صرح جل أفراد العينة أن تأنيث مركز صناعة القرار على مستوى التنظيم الذي ينشط فيه، لا يعبر عن حاجة مؤسسية بإعتبار أن نجاعة التنظيم لا ترتبط بالنوع الإجتماعي بل بفاعليته وهو ما لم تراعيه السلطات العليا التي وظفت النص الدستوري لتكريس تصور يركز على النوع أكثر من النوعية، لذا فالمشكل حسبهم ليس في الجندر وإنما في نوعية الجندر المطلوب إدماجه ضمن مراكز صنع الفعل العمومي المحلي غير أن هذا لا ينفي مطلقا المقاربة البسيكوسوسيولوجية التي

قدمها البروفيسور Northcote Parkinson من خلال كتابه الشهير Parkinson's law and other law of the administration حول الإعتبارات اللامدركة المتحكمة في بنية التنظيم الإداري ولعل أبرزها تلك الظاهرة الباتولوجية المسماة ب l'inconjalitose أو administration paralysis (Parkinson, 1958, p. 73) وهي نتاج كلمتين مزجهما البروفيسور باركينسون وهما Incompétence أي إنعدام الكفاءة وjalousie التي تعني الغيرة، فنقص خبرة أو كفاءة المرأة المسؤولة مع وجود إعتبارات نفسية كالغيرة والعقدة الذكورية يخلق نوعا من المقاومة لدى المرؤوسين ومنه تصبح إحدى الآليات الدفاعية التي تحمي من خلالها البنية التقليدية للتنظيم الإداري المحلي نفسها من أي تغيير داخلي مبني على النوع، قد يمس بمراكز إتخاذ القرار فيها، ما يفسر صعوبة إندماج المرأة التي تم تعينها على أساس دستوري وبنص تنظيمي على رأس الإدارة المحلية وعدم مقدرتها الفعلية على المساهمة في إنتاج الفعل العمومي المحلي وهنا نكون أمام إثبات صحة الفرضية الأولى من أن جندرة الدستور للفعل العمومي، لا يعبر بتاتا عن حاجة مؤسسية It does'nt reflect an institutional need.

2.4 عرض وتفسير النتائج المتعلقة بالفرضية البحثية الثانية :

– جندرة الدستور الجزائري للفعل العمومي المحلي، لا يعبر عن حاجة إجتماعية .

يقول أرسطو "صفوا لي أولاً الشعب الذي تطلبون اليه دستورا مع تحديد زمانه ومكانه وظروفه الاجتماعية والاقتصادية فأضعه لكم"، فهذا الطرح الأرسطي يشكل أرضية خصبة ننطلق من خلالها في التحليل السوسيولوجي لمواد الدستور المتعلقة بجندرة الفعل العمومي المحلي، حيث يشير أرسطو لمعطى هام في عملية صياغة مواد الدستور ألا وهو خصوصية المجتمع، لذا يقر جميع المهتمين بالشأن الدستوري على إختلاف حقولهم المعرفية أن الدستور ما هو إلا مرآة للمجتمع وهذا ما يؤكده القانونيان البلجيكيان أونطوني

لولو Anthony Leleuو ج.م. فانستين Jean Marc Vanstaen في مقال مشترك لهما تحت عنوان دستور المجتمع The society constitution حيث يقولان:

"A society is created by means of a deed of incorporation which determines in particular all its characteristics which will be included in its articles of association"

غير أن إسقاط هذا الطرح في تحليل الأسس المرتكزات التي إستند عليها المشرع في دسترة النوع الإجتماعي وجندرة الفعل العمومي المحلي، جعلنا نقف على مفارقة تكشف عمق الهوة بين النص الدستوري وبين الممارسات الناجمة عن أجرأته، مفارقة تتطلب منا تحليلا سوسيولوجيا يأخذ في الإعتبار كلا من مستويات الدستور، الثمثلات والممارسات وبالتالي سنجد أنفسنا أمام ثلاث مستويات من الواقع الواجب أخذها بهين الإعتبار في التحليل السوسيولوجي للظاهرة وهي الواقع المقنن، الواقع المعاش (المعيش) و الواقع المتمثل، حيث سيتضح لنا التباين بين المستويات الثلاث، من خلال مضمون إجابات عينة المواطنين القاطنين بدائرة تسيرها إمرأة، إذ أبدى 40 مبحوث من الجنسين من مجموع عينة عددها 50 مبحوثا أي بنسبة 90% عدم رغبتهم في تولي المرأة مسؤولية بلورة الفعال العمومي المحلي حيث علل 30 مبحوثا ذلك بعدم مقدرتها على إتخاذ القرارات وتنفيذها آنيا، مبرزين ضعفا في تحمل مسؤولية بلورة قرارات تتعلق بالفعل العمومي ومقدمين أمثلة عن مشاريع مسجلة ضمن مخططات البلدية للتنمية PCD قدمت فيها هذه المسؤولة توصيات حول نمط إنجازها، ثم تراجعت عنها بحجة ضعف أثرها السويو إقتصادي، كما أضاف بعضهم أن طريقة إستقبال المواطنين ومحاورتهم في يوم الإستقبالات، تثبت عدم مقدرتها تحمل الضغط الناجم عن طلبات المواطنين، أما 10 مبحوثين فقد أرجعوا رفضهم لهذا التعيين إلى إعتبارات دينية وثقافية تتعلق بالطبيعة المجتمعية، مرتكزها الخصوصية الذكورية لمجتمعاتنا التي تأبى نتيجة لتنشئة إجتماعية معينة تسيير المرأة للشأن العام. أما 10% المتبقية فقد أيدت التوجه الرامي لتأنيث مراكز إتخاذ القرار المحلي، معللة ذلك بما سمته بالمرونة الأنثوية The flexibility

female في التعاطي مع الشأن العمومي خصوصا في ما يتعلق بالإتصال الجواري الذي تجيده المرأة المسؤولة أحيانا أكثر من الرجل والذي نجحت من خلاله في معالجة مشكل نظافة المحيط بحسن تعبئتها لمواطني الدائرة في حملات التطوع الأسبوعية وهذا حسبهم فعل عمومي محلي فشل فيه سابقوها رؤساء الدائرة الذكور وعلى هذا الأساس يتضح لنا التباين الواضح بين النص الدستوري كواقع مقنن وبين تمثلات كل من عينة المرؤوسين وعينة المواطنين كواقع متمثل، ما إنعكس على بنية التنظيم الإداري المحلي والمجتمع المحلي اللذان أضحيا يمارسان نوعا من المقاومة على تأنيث مركز إتخاذ القرار فيهما في دلالة على طبيعة الواقع المعيش، لذا فتعارض الواقع المقنن مع الواقع المتمثل مع الواقع المعيش يؤكد صحة الفرضية الثانية القائلة بأن جندرة الدستور للفعل العمومي المحلي لا يعبر عن حاجة مجتمعية وبالتالي فالمجتمع المحلي والذي يعرفه الباحث رونو دولونغ Renaud Dulong سوسيولوجيا بإعتباره " فضاءا محددا برساميل إجتماعية وثقافية ذات خصوصية حصرية مقارنة بباقي المجتمعات المحلية الأخرى"

« The local society is a space delimited by cultural social capital with an exclusive specificity compared to other local societies (Dulong, 1978, p. 17)

فهو إذن لا يعتبر غاية (A Finality) بالنسبة للمشرع الذي صاغ هذا الدستور وهذا ما يمكن إرجاعه للمرتكز السياسي في بعده الرسمي والمرتكز السياساويفي بعده اللار سمي في عملية صياغة مواد الدستور، ليبقى الإشكال في مؤسسات الدولة التي أضحت هي الأخرى تمارس مقاومة لهذا النوع من مواد الدستور، في حين أنها تمثل آداة لأجرأة هذه النصوص على مستوى المجتمع و هو ما يمكن إرجاعه إلى ما يسمى في حقل السياسات العمومية بفعل الكسوف Eclipse effect، حيث يحجب المجتمع المحلي من خلال الإعتبارات التي ينتجها الواقع المعيش والواقع المتمثل نصوص المواد الدستورية والتنظيمية الموجهة للتنظيم الإداري المحلي من أجل تفعيلها وبالتالي تصبح مؤسسات إتخاذ القرار المحلي، رهينة الإعتبارات اللامؤسسية المتأتية من المجتمع المحلي، لذا فإجراء دسترة تأنيث مراكز صنع

الفعل العمومي المحلي وإن كان يخص التنظيمات الإدارية كمؤسسات رسمية إلا أنه لابد أن يأخذ بعين الإعتبار المجتمع المحلي كمتغير وسيط وحاسم في تفعيل هذه النصوص.

5 خاتمة

إن موائمة روح التشريع للواقع التنظيمي المحلي هو الأرضية التي تستند عليها دسترة أي إجراء له تبعات على عملية بلورة وإنتاج الفعل العمومي المحلي، فمأسسة النوع الإجتماعي بمقتضيات دستورية أنتج تمثلات وتصورات على مستوى بنية المجتمع وكذا داخل بنية التنظيم الإداري المحلي، ألقت بتبعاتها على مدى مأسسة الفعل العمومي المحلي الصادر عن مراكز صنع قرار مسها إجراء الجندرة، الأمر الذي يستدعي النظر من زاوية أكاديمية في المرتكزات التي دفعت بالمشرع لصياغة المواد الداعية لتفعيل هذا الإجراء، بغية مقابلتها مع مخرجات عملية الجندرة على مستوى الجماعات المحليةو هنا وجدنا أنفسنا أمام حالة من التعارض بين روح القانون Spirit of law وبين عملية أجرأة النص على الصعيد المؤسساتي والمجتمعي، كون أن المقصد القانوني من المواد المتعلقة بالجندرة والمتمثل في المساواة بين الجنسين لا يتطابق والأساس الذي تم من خلاله بلورة هذه المواد والمتمثل في الإعتبارات السياسية والسياسوية التي يفرضها السوق السياسي على المشرع، غير آبه بخصوصيات المجتمع المحلي الذي يفتقد ما يصطلح عليه الباحثان بلونديو لويك Blondiaux Loiicودومينيك كاردون Cardon Dominique بأجهزة المشاركة Participations mechanisms، كآليات تستقطب المواطن المستقيل (Fromentin, 2008, p. 39) ضمن نقاشات تعنى بمسائل الشأن العمومي كالجندرة و مسألة تمكين المرأة من تسيير الفضاء العمومي مثلا، فهي حيز للتنشئة السياسية في البعدالمحلي و عامل للتأسيس لما سموه بخبرة المواطنين Citizens experienceفي التعامل مع التحو لات التي تمس بمورفولوجية الجماعة الإقليمية، أما تنظيميا فغياب النضج المؤسساتي للجماعات المحلية وعدم إحاطة المشرع بخصوصياتها عمق الهوة بينها و بين نص تشريعي لا تجد معالمها فيه ما جعلها في مقاومة

لمقتضياته وأدى إلى تعطيل هذا التوجه الدستوري، ملقيا بتبعاته على نوعية الفعل العمومي المحلي.

5. قائمة المصادر والمراجع:

المصادر

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 10 ديسمبر 1948 بباريس بقصر شايو Chaillot، من خلال القرار الأممي رقم 217؛

المرسوم التنفيذي رقم 626/2016 المؤرخ في 25 ماي 2016 والمتعلق بإنشاء مجلس المساواة لدى رئيس الحكومة التونسية؛

المراجع باللغة العربية

المسيري، عبد الوهاب.(2003). الحداثة وما بعد الحداثة، دار الفكر، سوريا.

إسراء، أبو عياش. (2019). صورة المرأة في المنهاج الفلسطيني الجديد: منهاج اللغة العربية أنموذجا. مجلة العلوم الاجتماعية. المركز الديمقراطي العربي ألمانيا، برلين، العدد 09 ، الصفحات 62-74؛

فريدة، مشري. (2017). الأساس النسوي لنظام الكوتا وحدود تطبيقه في المجتمع الجزائري، مجلة القانون الدستوري و المؤسسات السياسية بجامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم، المجلد الأول، العدد 2، الصفحات 62- 77؛

يوسف، ميهوب. (2017). حق تمكين المرأة من تقلد مناصب المسؤولية في الدولة : استغلال سياسي أم قناعة حقوقية ، مجلة القانون الدستوري و المؤسسات السياسية بجامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم، المجلد الأول، العدد 2، الصفحات 122-141؛

المراجع باللغة الإنجليزية

Afef, Hammami, Marrakchi, (2019), A kind reading of the local authority code, Tunisienne association for the defense of individual freedoms, 1st edition, Tunisia, page 33 .

Becker, Johannes, (2006), supranational organizations, public action and peacebuilding, institute of humain sciences, Lyon 2, pages 05-19 ;

Laure, Berni and Chape, Arnaud, (2011), The discrimination , from legal qualification to sociological tool, Politex, N0 94, France, page 24.

Commail, Jaques, (2014), sociology of the public action, Cairn, France, page 605.

Dulong, Renaud**,** (1978), the local society in the state question, Cairn, France, page 17.

D.Berg, Lawrence, between modernism and postmodernism, (1993), departement of geography, university of Waikato, NeoZeland , page 491.

Thelen, Steinmo, (1992), Historical institutionnalism in comparative politics analysis,Cambridge university press, page 02.

Claire, Oger and Caroline, Yaniv, (2003), The analysis of institutional discourse and comprehensive sociology : towards an anthropology of intentional discourses ; Mots , N0 71, France, pages 127-139 ;

Rousseau, Dominique, (2016), The magical force of the constitution ; Lacanienne Revue, N0 17, France, pages 30-49 ;

Stéphanie, Fromentin and Thomas, Wojcik, (2008), The layman in politics , competence and citizen comitments, L'Harmattan, France, p 39.

Palmiéri, Joëlle, Sénégal, Afrique du Sud : institutionnalisation du genre et dépolitisation des luttes des femmes, un héritage de la colonisation», 16 juillet 2013, http ://domination.hypotheses.org/685 .

Northcote, Parkinson, (1958), The parkinson law and auther analyse about administration, new traduction 2013, Mots, France, page 73.

Louise, Toupin, (1998), Currents of feminist thought, feminist reaserch and studies institute, social science classics, Québec, page 08.